

يَسْطُ السَّرَى وَيَقْبِضُ الْيَمَى لَا تَسْبِحَةَ
فَأَنَّهُ بَشِيرٌ بِهَا مُشْهَدًا وَالْأَفْرَاشُ فِي جَمِيعِ
الْجَلَسَاتِ وَالْتَوَارُكَ فِي الْجَلْسَةِ الْأَخِيرَةِ
وَالتَّسْلِيمَةُ الثَّانِيَةُ فَصَلِّ وَالْمَرْأَةُ تَخَالَفُ
الرَّجُلَ فِي خَمْسَةِ أَشْيَاءَ فَالرَّجُلُ يَجَالِي مَرْفَعِيهِ
جَنْبِيهِ وَيَعْلُ بَطْنَهُ عَنْ فَيْدِيهِ فِي الرُّكُوعِ
وَالسُّجُودِ وَيَجْمَعُ فِي مَوْضِعِ الْبَسْرِ وَإِذَا أَنَابَ
يَتَوَخَّأُ فِي الصَّلَاةِ سَبْعَ وَعَوْرَةَ الرَّجُلِ مَا بَيْنَ
سُرَّتِيهِ وَرُكْبَتَيْهِ وَالْمَرْأَةُ تَضَمُّ بَعْضُهَا
إِلَى بَعْضٍ وَتَخْفِضُ صَوْتَهَا بِحَضْرَةِ الرَّجُلِ
الْأَجَانِبِ وَإِذَا أَنَابَهَا تَتَوَخَّأُ فِي الصَّلَاةِ

صفحة

صفحة ويجمع يدين الحزبية عورة الأوجهها
وكفيتها والأمة كالرجل في الصلاة
فصل والذي يبطل الصلاة أحد
عشر شيئا الكلام العمد والعمل الكثير
والمحدث وحديث الجاسسة والنكاح في
العورة وتغيير النسب واستدبار القبل
والأكل والشرب والفهمه والتردية
فصل وركعات الفرض سبعة
عشر ركعة فيها أربع وثلاثون سجدة
وأربع وتسعون تكبيرة وتسع تشهدات
وعشر كيلات ومائة وثلاث وخمسون